حجة الاسلام رضي الله عنه ان الحسن عقلي متفق عليه بيننا وبين المعتزلة ومن
اعترض ظنه راجعا الى الحسن المعتزلة وليس كذلك لان هذا الحسن المعقول وهو
بمعنى صفة الكمال والنقص وهو عقلي متفق عليه كما تقرر في الاصول هذا
خلاصة كلامه رحمه الله تعالى في هذا الفصل قلت وهو مردود داول ما نقول انه
انما رده بكلام ابي حامد نفسه وقد اوضح ذلك في كتاب الاقتصاد في الاعتقاد
الذي ذكر في كتابه المستصفى وعبارة المستصفى احتجوا الى المعتزلة فقالوا انا نحن نعلم
قطعا ان من استوى عنده الصدق والكذب واثر الصدق ومال اليه بطبعه
ان كان عاقلا وليس ذلك الا لحسنه وان الملك العظيم المستولي على الاقاليم اذا
رأى ضعيفا مشرفا الى الهلاك يميل الى انقاذه وان كان لا يعلم اصل الدين
فينتظر ثوابه ولا ينتظر ايضا منه مجازاة ولا شكرا بل يحكم العقل بحسن
الصبر اذا اكره على كلمة الكفر وعلى افشاء السر ونقض العهد وهو على الجملة
غرض المكره وعلى الجملة فاستحسان المكارم الاخلاق وافاضة النعم مما
ينكره احد عاقل والجواب انا لا ننكر استشهاد هذه القضايا بالبديهي الحاكم وكونها
محمودة مشهورة ولكن مستندها اما الدين بالشرايع واما الاغراض ونحن انما
ننكر هذا في حق الله تعالى لانتفاء الاغراض عنه فاما اطلاق الناس هذه الالفاظ
فيما يعود وبينهم فيستمد من الاغراض ولكن الاغراض قد تدق وتخفى فلا ينتبه لها الا
المحققون ونحن نتبه على مثارات الغلط فيه وهي ثبوت مثارات يغلط فيها الوهم
اطال في ذلك الى ان قال والمقصود ان الغالب الكلي في بيان تلك المثارات وجب
الوقوف بمجلاته في ذلك فانه نهاية التحقيق وغاية التدقيق ثم بني على ذلك ان
كل ما يستقبحونه اي المعتزلة نحو الكذب والكفر والجهل والظلم وغير ذلك مما يستقبح
في العرف والعادة لا يخرج عن تلك الاغلاط الثلاثة الى ان قال في اخر كلامه ثم نقول

نحن

نحن لا ننكر ان اهل العادة يستقبح بعضهم من بعض الظلم والكذب وانما الكلام في
الحسن والقبح بالاضافة الى الله تعالى ومن قضى بمستنده قياسي الغائب على الشاهد
وكيف يقيس السيد لو ترك عبيده وامائه بعضهم يموج في بعض ويرتكبون
الفواحش وهو مطلع عليهم وقادر على منعهم لقبح منه وقد فعل الله ذلك ولم يقبح منه
وقوله انه تركهم لينزجروا بانفسهم فيستحقوا الثواب هو سؤال انه علم انهم لا ينزجرون
فيمنعهم فهو انكم من تمنع من الفواحش لمجاورتها وذلك احسن من تمكينهم
مع العلم بانهم لا ينزجرون هذا كلامه في المستصفى وعارقه في الاقتصاد
احوال وقد سبقه الى هذا الكلام نحو الاشاعرة كالقاضي ابي بكر الباقلاني في نقله في البرهان
وكامام الحرمين في البرهان وكابي حسن الابياري في شرح البرهان وغيرهم اذ سمعت
هذا علمت ان الحسن والقبح المتفق عليه بيننا وبين المعتزلة [illegible] انما
هو العادي بان الجريان في مجاورة الناس ومخاطباتهم وان المعتزلة راموا قياسه
تعالى عن ذلك علوا كبيرا في افعاله واحكامه على خلقه في عوايدهم وهو قياس بينه الغزالي
رضي الله عنه وحينئذ فالحق والقبح بمعنى ملائمة الطبع ومنافرته وبمعنى صفات الكمال
والنقص المتفق عليها يجب ردهما الى العادة والعرف الا الى الحق سبحانه في احكامه وافعاله
كما غلط فيه السمرقندي وحينئذ فقوله انما قال الحجة الاسلام والجمع ان الحسن
متفق عليه غير صحيح بل هو راجع الى الحسن المعتزلة الذي يقيسون الغائب على
الشاهد وقوله وهو غير خاف على من مارس كتب الاصول اقول قد خفي عليك ايها السيد الجليل
المجيب رضي الله عنك ونفعنا بك فان الاصوليين اشاروا الى الحسن والقبح بمعنى
فيما بيننا وبين المعتزلة ايضا فجاء المتاخرون فبنوا اصل الخلاف وصرحوا بان المقيس
وهو ما يجري في احكام البشر توافقهم عليه وقسموه الى ملايم الطبع ومنافره
والى ما هو صفة كمال او نقص واما المقيس وهو ما يجري في احكامه عز وجل فلا توافقهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)